

## الدرس 8 / شرح صحيح مسلم /كتاب الصلاة/ (باب التسميع والتحميد والتأمين ( و ) باب ائتمام المأمور بالإمام )

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع الحاضرين. بوب الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال - 00:00:00

التسميع والتحميد والتأمين. حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قرأ الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد - 00:00:20

فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني بن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث سمي حدثنا يحيى ابن يحيى قال - 00:00:40 على مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب وابي سلمة ابن عبد الرحمن انه ما اخبراه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما - 00:01:00

تقديم من ذنبه. قال ابن شهاب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امين. حدثني حرملة ابن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابن ابي مسیب وابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه - 00:01:20

وسلم بمثل حديث مالك ولم يذكر قوله ابن شهاب حدثني ارملاة ابن يحيى حدثني ابن وهب اخبرني عن ابا عيون حدثهم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال احدكم للصلاة امين - 00:01:40

الملائكة في السماء امين. فوافق احد اصحابها الاخر غفر له ما تقدم من ذنبه. حدثنا عبد الله ابن مسلمة القعنبي حدثنا حدثنا المغيرة عن ابي الزناد عن اعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:00

اذا قال احدكم والملائكة في السماء امين. فوافقت اصحابها الاخر غفر لهم ما تقدم من ذنبه. حدثنا محمد ابن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام ابن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله. حدثنا قتيل - 00:02:22

ابن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال القارئ غير المغضوب عليهم ولا الضالين. فقال من خلفه امين. فوافق قوله - 00:02:42

اهل السماء غفر له ما تقدم من ذنبه. باب ائتمام المأمور بالامام. حدثني يحيى وقتيبة ابن سعيد وابو بكر ابن عمرو الناذد وزهير ابن حرب وابو قریب جمیعا عن عن سفيان قال ابو بكر حدثنا سفيان ابن عینة عن الزہری - 00:03:02

قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول سقط النبي صلى الله عليه وسلم عن فرس فجوحينشاش شقه الايمان فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلاة. فصلى بنا قاعدا فصلينا وراءه قعودا. فلما - 00:03:22

قضى الصلاة قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا سجد فاسجدوا واذا رفع فارفعوا. واذا قال سمع الله لمن حمده. فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلی قاعدا فصلوا قعودا اجمعون - 00:03:41

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث وحدثنا محمد بن رح اخبرنا الليث عن ابن شهاب عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال خر رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس فجوحش فصلى لنا قاعدا ثم ذكر نحوه. حدثني حرملة ابن يحيى اخبرني ابن وهب - 00:04:03

اخبرني انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صرخ عن فرس فجحش شقه الايمن بنحو فيما وزاد فاذا صلی قائما فصلوا  
قياما. حدثنا ابن ابي عمر حدثنا معن ابن عيسى عن مالك ابن انس عن - [00:04:23](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرخ عنه فجحش شقه نائما بنحو حديث وصلنا قائما فصلوا قياما. حدثنا عبد ابن  
حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمرا عن الزهري. اخبرني انس ان النبي صلى الله - [00:04:43](#)

عليه وسلم سقط من فرسه فجحش شقه الايمن وساق الحديث ليس فيه زيادة يومنس ومالك حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا عبدة  
بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت اشتكي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل - [00:05:03](#)

عليه ناس من اصحابه يعودونه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا. فصلوا بصلة قيام فاشار اليهما اجلسوا فجلسوا فلما  
انصرف قال صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به - [00:05:23](#)

فاذا رکع فارکعوا واذا رفع فارفعوا واذا صلی جالسا فصلوا جلوسا. حدثنا ابو الربيع الزهراني. حدثنا يعني ابن زید وحدثنا ابو بکر بن  
ابی شيبة وابو کریب قال حدثنا ابن نمیط وحدثنا ابن نمیر قال احدثنا جمیعا عن هشام ابن عروة - [00:05:43](#)

بهذا الاسناد نحوه. حدثنا قتيبة بن سعید حدثنا لیث. وحدثنا محمد بن رمح اخبرنا اللیث عن ابی الزبیر عن جابر رضی الله عنہ  
قال اشتکی رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلینا وراءه - [00:06:03](#)

وقاعد وابو بکر یسمع الناس تکیرا. فالتفت فالتفت البینا فرآنایا قیاما البینا فقعدنا فصلینا بصلاته قعودا. فلما سلم قال ان ان کدم انفا  
لتفعلون فعل فارس والروم یقومون على ملوكهم فلا تفعلوا ائتموا بائتمکم ان صلی قائما - [00:06:21](#)

فصلوا قیاما وان صلی قاعدا فصلوا قعودا. حدثنا یحییی ابی یحییی اخبرنا حمید بن عبد الرحمن الرو الرأسي عن ابی عن ابی  
الزبیر عن جابر رضی الله عنہ قال صلی بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بکر خلفه - [00:06:51](#)

فاذا کبر رسول الله صلى الله عليه وسلم کبر ابو بکر لیسمعنی ثم ذکر نحو حديد اللیل حدثنا قتيبة بن سعید حدثنا المغيرة  
يعنی الحزام عن ابی زناد عن الاعرج عن ابی هریرة رضی الله عنہ ان رسول الله صلى - [00:07:11](#)

علیه وسلم قال انما الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا کبر فکبروا واذا رکع فارکعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا  
لک الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلی جالسا - [00:07:31](#)

جلوسنا اجمعون. حدثنا محمد ابن رافع. حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمرا. عن همام بن منبه عن ابی هریرة رضی الله عنہ عن النبی صلی  
الله علیه وسلم بمثله الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعین. قال مسلم رحمه الله تعالى حدثنا یحییی  
ابن یحییی قال - [00:07:51](#)

وقرأت على ما لك عن سمي مولى ابی بکر عن ابی صالح الاکوان السماء عن ابی هریرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا  
قال الامام سمع الله لمن حمده يقول اللهم ربنا ولك اللهم ربنا لك الحمد. فانه من وافق قوله - [00:08:13](#)

الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. ثم ساقه ايضا من طريق ابی هریرة من طريق صهیب ابی صالح عن ابی هریرة بمعنى  
وساق ایضا من طريق ابن شهاب عن سعد نسیب وابی سلمة عن ابی هریرة انه قال اذا امن الامام - [00:08:33](#)

فانه من وافق تأمینه تأمین الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. هنا ذکر فضلین فضل التحہید وموافقة الحامد لمدة حمد الملائكة وذکر  
ایضا فضل التأمين. ولفظ التحہید جاء من حيث ما لك عن الزبی ولفظ التأمين جاء - [00:08:53](#)

الطريق بن شهاب عن سعید وكلا الحدیثین صحيح ومحفوظ باللفظین محفوظ بالفظ التحہید ومحفوظ بلفظ التأمين. فاذا سمع  
المأمور الامام وهو يقول سمع الله لمن حمده فقال اللهم ربنا لك الحمد اي وافق تحہیده تحمدیه الملائكة وذلك تصلي او  
اذا سمعوا سمع الله لمن حمده تبادر الملائكة بقوله اللهم ربنا ولك الحمد. فاذا وافق قول المأمور قول الملك ربنا لك الحمد غفر له ما  
تقدیم من ذنبه. وهذه الموافقة - [00:09:53](#)

الباب ان العبد يقول ذلك. قد يحرض على هذا القول. ففي قوله اللهم ربنا لك الحمد اللهم ربنا لك الحمد ربنا ولك  
الحمد وكلها ثابتة عن النبی صلی الله علیه وسلم اذا وافق هذا التحہید تحمدیه الملائكة وهي تحمد الملائكة تحمد - [00:10:11](#)

اذا سمعت الامام يقول سمع الله لمن حمده. وذلك انها تستشعر ان الله يستجيب لان معنى سمع اي استجابة. فاذا اذا اردت ان يستجيب الله لك فاحمد ربك سبحانه وتعالى. سمع الله اي استجابة الله لمن حمده. واستجابة الله من اثنى عليه - [00:10:31](#)  
فهذا معنى الخبر وفيه ان موافقة الصالحين في صلاحهم انها سبب لمغفرة الذنوب حتى في دعاء هنا الملائكة قالت فقط اللهم ربنا لك الحمد. فاذا وافقت قولك هذا قوله كان سبب لمغفرة الذنوب. وهذا - [00:10:51](#)

من فضل الله عز وجل هذا ليس فيه الا فضل محو فضل الله عز وجل. واذا ليس فيه كثير عمل ولا كبير عمل وانما تقول اللهم بنى لك الحب شرط ان يكون لسانك موافقا لما في قلبك من جهة التحميد. كذلك اسهل من هذه العبارة عبارة امين - [00:11:11](#)  
قولوا امين فيففر لك ما تقدم من ذنبك بشرطين ان تقولها وان توافق في قوله قول الملائكة. وقد يقول قال كيف اعرف ان الملائكة حمدت وامنت؟ يقول مجرد انتهاء الامام من قوله سمع الله لمن حمده - [00:11:31](#)

ورفع ما تقول بلك اللهم ربنا ولك الحمد. فانت كذلك وهذا الاصل ان الامام يقوله بعد انتقاله. فاذا رفع قال سمع الله لمن حمده يقول وهو رافع اللهم ربنا ولك الحمد. والمقصود ان من قال هذه المقوله سينال هذا الفضل. من قال اللهم لك الحمد سينال هذا الفضل - [00:11:48](#)

يؤدي بالاكل ستؤمن وستحمد كما حمدت وامنت. قال اذا امن الامام فامنوا اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة  
غفر له ما تقدم من ذنب والتأمين سنة - [00:12:08](#)

اتفاق اهل العلم سنة باتفاق اهل العلم خلافا لمن انكره وقال ان ثلاثة تخفي ولا تظهر وذكر من ذلك التأمين عند الاحاديث ان المأمور لا يؤمن وكذلك عند المالكية رما لا يؤيد. وفي هذا الحديث رد على من؟ رد على المذهبين - [00:12:26](#)

قال اذا امن الامام فامنوا. فهنا اثبت تأمين الامام واثبت تأمين المأمورين. ولهذا نقول انه سنة في حق الامام وسنة ايضا في حق المأمورين. وهذا الحديث هو دليل على الدليل على ان التأمين سنة وان المؤمن ينال هذا الاجر العظيم - [00:12:46](#)  
وهو سنة من جهة قوله وسنة من جهة الجهر به. وسنة من جهر من جهة الجهر به قال هنا بعد ذلك وساق ايضا من طريق بنسفي من الحديث آآ وفيه اذا قال احدكم الصلاة امين والملائكة السماء امين فوافق احدهما الآخر - [00:13:16](#)

غفر له ما تقدم من ذنبه ثم ساقه من طريق عبد الله ما استمع عن مالك من طريق المغيرة بن عن ابي الزنا عن ابي هريرة قال اذا قال احدكم امين - [00:13:39](#)

امين توافقت احداهما الاخر غفر ما تقدم الذنب. هنا حديث ابي هريرة اذا قال احدكم امين يشمل الامام والمنفرد والمأمور. فهو سنة في حق الجميع. كنت تصلي وحدك فقل امين. وان كنت اماما فقل امين. وان كنت مأمورا فقل امين - [00:13:49](#)

فان الملائكة تؤمن معك. والمراد بالملائكة هنا اما انهم جنس الملائكة او الملائكة اللذان يتتعاقبان فيما او يكونا او الخزنة او الذين هم معنا كتبة الحسنات والسيئات او الحفظة الذين هم معنا في كل وقت. قال هنا ثم ساقوا طريق وهب عن ابي - [00:14:09](#)

ابي هريرة بساندته ايضا اذا قال القارئ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال من خلفه امين فوافق قوله قول اهل السماء غفر له ما تقدم من ذنبه هذا الحديث تحتاج بمن قال - [00:14:32](#)

الامام لا يؤمن وان المأمور يقول امين بعد فراغ الامام من قوله غير المغضوب عليه ولا الضالين وهذا هو الصحيح من جهة متى يقول الباقي امين الاصل ان الامام اذا فرغ من قول ولا الضالين ان يقول امين. وان وان يعقب بامين بعد فراغه - [00:14:44](#)

ولك من خطأ الائمة ان يقول غير ولا الضالين ثم يسكت ثم يقول امين هذا خطأ. بل السنة ان يقول امين بعد قول ولا الضالين بمجرد انتهاءي يقول امين. وبالخطأ ايضا في حق المأمور ان يؤمن قبل فراغ الامام من قول ولا الضالين. فهو في نصفها مثلا ولا - [00:15:07](#)

الضالين في نصفها تسمع من يقول امين. وهذا حرم اجر المغفرة. بل لا بل لا يقول امين الا بعد فراغ الامام من قوله ولا الضالين فان كان الامام يقول امين بعده فراغه مباشرة فان السنة ان تقول مع الامام. بمجرد ان يقول الامام امين تبتدا وتقول امين - [00:15:27](#)  
يبتعد حتى تنال الاجر. فان كان الامام لا يؤمن فبمجرد انتهاء الامام من قوله ولا الضالين تقولوا امين قال هنا باب ائتمان المأمور

فصل بنا - 00:15:52

قاعدة هنا الرسول ترك صلاة الجماعة لعذر صلى الله عليه وسلم وهو ان شأن ان شقه الايمان جحش اي اصابه جرح شديد فلم يستطع معه القيام صلى الله وسلم فصلى بنا قاعدا وصلينا وراءه قعود فلما قضى الصلاة قال انما جعل الامام يؤتم به فاذا كبر فكبـر واذا

فاسجدوا واذا رفع فارفع واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربى لك الحمد وهذا دليل على وجوب التحميد على المأمور وواجب على المأمور وسنة في حق الامام والمنفرد. وواجب الامام سنة في حق الامام المنفرد قول ربنا ولك الحمد. كانت - 00:16:36  
اذا قال الامام السبعي فقولوا رب لك الحمد. فهنا نقول الوجوب يتعلق بالمأمور اما الامام فالواجب ان يقول سمع الله لمن حمده وكذلك منفرد. لكن الكمال السنة ان يقول مع التسبيح ايضا ربنا ولك الحمد. واذا صلی قاعدا فصلوا قعودا اجمعون. هذا الحديث يدل على موافقة الامام في - 00:16:56

في في افعاله الظاهرة وهذا واجب الاتفاق الا الخلاف بست القيام والقيود اما في الركوع والسجود فمحل اجماع وانما الخلاف هل يوافقه اذا قعد؟ وقع فيها خلاف بين اهل العلم منهم من قال لا يجوز ان - 16:17:00

صلی قاعدة لا يجوز ان يصلی قاعد بقائم. بعد النبي صلی الله عليه وسلم الحكم خاص بالنبي صلی الله عليه وسلم. وال الصحيح انه اذا صلی القاعد قائم وهو امام الحج العائل الراتب. وكان جلوسه ليس عارضا وانما ابتدأ صلاته جالسا. فانهم يصلون خلفه قعودا. ثم -

00:17:33

انس ايضا بنفس الاسناد ومعناه ثم ذكر ثم ذكر ايضا حديث اخر قال صرع الفرس الايمان الحديث وكذلك ذكر ايضا بنحو الحديث المقصود انه ذكر عدة اخبار عن انس انه سقط من فرسه فجحش شقه الايمان ثم ساقه من طريق عائشة - 00:17:53  
ايضا هذا حديث انس ثم جاء من طريق عائشة وهو لفظه قال حد عدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال اشتكي الرسول وسلم فدخل عليه اناس من اصحابه يعودون - 00:18:13

فصلٍ وسلم جالساً فصلوا بصلاته قيام. هنا مسألة هل الصلاة هذى فريضة؟ تحتمل ويحذر انه اراد ان يصلي بهم نافلة وذلك ان صلاة الجماعة واجبة فقد يحتاج بهذا من يرى ان الجمع ليس بواجبة وانهم صلى بهم واقرهم ان يتركوا الجماعة. وهذا لا حجة في الاحتمال اولاً ان تكون صلاة هذه الصلاة نافلة - 00:18:23

اراد ان يصلی لكن جاء التصريح بانه فحوى الصلاة فصلى بهم فيحمل هنا ان هذا الحكم هو قضية عين لا تتعمق لأن الصلاة خلف ليست كالصلاحة خلف غيره بل الجماعة ما كان مع النبي صلى الله عليه وسلم. يقول ان المكان الذي يصلی فيه النبي صلى الله عليه وسلم هو هو الجماعة الاولى، هو الجماعة - 00:18:45

الاولى ولا يقاس غيره عليه صلى الله عليه وسلم. فلا يمكن ان يقول واحد لو ان الامام الحسن صلى الله عليه في بيته وصلينا ما نترك جميع  
نقول لا يجوز. لأن الحكم خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم فليس هناك من يصلى خلفه اكمل واتم وافضل من محمد صلى الله عليه  
وسلم. فلا حجة لهن - 00:19:05

قال ابن الجبل عليه زواج بهذا الخبر. قالت فصلوا بصلوة قيام فاشار الى مجلس وجلسوا فلما قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركع واذا صلی صلوا الجلوس اجمعين الحديث. هذا رواه البخاري ايضا ثم ساق ايضا من طريق جابر عبد الله. من طريق علي بن

قال اشتكي فسلم فصلينا ورأى وهو قاعد. وابو بكر يسمع الناس هذا في المسجد. يسمع الناس تكبيره وهذا يسمى المبلغ. فالتفت رأى ناقية فاشار اليها فقعدنا فصلينا بصلوة قعودا. فلما سلم قال ان كنتم انفا لتفعلون فعل فاس الروم - 00:19:44

صلى الله عليه وسلم كان هو الامام وبقوا - 00:20:04

بلغ واما قصة انس وعائشة التي فيها ان من كان يصلی بالناس هذه قصة غير هذه القصة وذلك انه في صلاة بكر كان جالسا وكن قائما والناس خلفهم قيام. ولكن جلوس صلی الله عليه وسلم كان عارضا. والذي ابتدأ الصلاة ابو بكر الصديق. اما هنا فالرسول الذي ابتدأ الصلاة - 00:20:27

قوله باب النهي عن مبادرة الامام بالتكبير. قال هنا اه حدثنا عن ابي صالح ابي هريرة قال لا تبادر الامام فاذا كبر فكبروا واذا قالوا والضالين فقولوا امين. واذا ركع فاركع واذا قاسم يقولوا ربنا ولك اللهم ربنا و لك الحمد - 00:20:48

هذا تقف عليه والله اعلم. كل الالفاظ ثابتة. في صحيح في البخاري ومسلم - 00:21:07